

Distr.: General
21 June 2019
Arabic
Original: English



الدورة الثالثة والسبعون

البند ١١٧ (ط) من جدول الأعمال

تعيينات ملء الشواغر في الأجهزة

الفرعية وتعيينات أخرى: تعيين قضاة

محكمة الأمم المتحدة للمنازعات

تعيين قضاة محكمة الأمم المتحدة للمنازعات العاملين لنصف الوقت

تقرير مجلس العدل الداخلي

موجز

يعرض هذا التقرير عملية الاختيار التي يضطلع بها مجلس العدل الداخلي، وفقا للولاية التي أناطتها به الجمعية العامة، من أجل تحديد المرشحين المناسبين لشغل أربعة مناصب قضائية أنشئت حديثا في محكمة الأمم المتحدة للمنازعات وعرض أسمائهم على الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين بغرض التعيين.



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولا - مقدمة

١ - اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩، أنشأت الجمعية العامة نظام إقامة العدل في الأمم المتحدة لتسوية المنازعات المتصلة بالعمل. وعملاً بقرار الجمعية العامة ٢٢٨/٦٢، يتكوّن النظام، في جملة أمور، من محكمة ابتدائية، هي محكمة الأمم المتحدة للمنازعات، ومن محكمة الأمم المتحدة للاستئناف. وبموجب القرار نفسه، قرّرت الجمعية العامة أن يُعيّن قضاة المحكمتين من قبل الجمعية بناء على توصية من مجلس العدل الداخلي. ويضم المجلس الأعضاء التالية أسماؤهم: كارمن أرتيغاس (أوروغواي)، وهي خبيرة قانونية خارجية مرموقة عيّنها الموظفون؛ وفرانك إيبرت (الولايات المتحدة الأمريكية)، ممثل الإدارة؛ وسامويل إسترايكر (الولايات المتحدة الأمريكية)، وهو خبير قانوني خارجي مرموق عينته الإدارة؛ وجمشيد غازيف، ممثل الموظفين؛ وإيفون موكغورو (جنوب أفريقيا)، وهي خبيرة قانونية تتولى دور الرئيسة.

٢ - وحتى ١ تموز/يوليه ٢٠١٩، تتألف محكمة المنازعات من القضاة التالية أسماؤهم: جويل أدا (فرنسا)، قاضية متفرغة مقرها في نيويورك؛ وتيريزا ماريا دا سيلفا برافو (البرتغال)، قاضية متفرغة مقرها في جنيف؛ وفرانشيسكو بوبا (إيطاليا)، قاض يعمل لنصف الوقت؛ وروان داوونينغ (أستراليا)، قاض مخصص مقره في جنيف؛ وألكسندر و. هنتر، الابن (الولايات المتحدة)، قاض يعمل لنصف الوقت؛ وانكيملديليم أميليا إيزواكو (نيجيريا)، قاضية مخصصة مقرها في نيروبي؛ وأنيشكا كلونوفيك (ميلارت بولندا)، قاضية متفرغة مقرها في نيروبي.

٣ - وبموجب القرار ٢٧٦/٧٣، أنشأت الجمعية العامة أربعة مناصب جديدة لقضاة يعملون لنصف الوقت للاستعاضة بها عن مناصب القضاة الثلاثة المخصصين في محكمة المنازعات. وبموجب القرار نفسه، قررت الجمعية ألا تمدد ولاية القاضي المخصص العامل في نيويورك بعد انتهائها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وأن تمدد ولايتي القاضيين المخصصين العاملين في جنيف ونيروبي إلى أن يُسوّي المجلس المرشحين وتعيّن الجمعية القضاة العاملين لنصف الوقت المذكورين أعلاه، وهو ما ينبغي أن يجري في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.

٤ - ويقدم هذا التقرير الأسماء والسير الذاتية للمرشحين الذين أوصى بهم المجلس لشغل الوظائف الشاغرة، كي تنظر فيها الجمعية العامة وفقاً للنظامين الأساسيين للمحكمتين وللقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية، وذلك لتعيين أربعة منهم قضاة يعملون لنصف الوقت. ويقدم التقرير أيضاً الخطوط العريضة لعملية الاختيار التي يقوم بها المجلس بغية تحديد المرشحين المناسبين الذين سيوصي بهم لكل وظيفة.

٥ - ويعرب المجلس عن امتنانه للأمانة العامة، وخاصة مكتب إقامة العدل، ومكتب إدارة الموارد البشرية، وإدارة الدعم العملي، وإدارة التواصل العالمي، على الدعم الإداري الفائق الذي قدموه إلى المجلس خلال عملية الاستقدام. ويلاحظ المجلس أيضاً مع الامتنان الجهود التي يبذلها مكتب إقامة العدل ومكتب الموارد البشرية في تعميم الإعلان عن هذه المناصب الشاغرة على نطاق واسع. فجهود التوعية وجهود المجلس الرامية إلى جعل عملية تقديم الطلبات عملية أكثر سهولة، على النحو المبين في الفقرة ٧ أدناه، أدت إلى زيادة في عدد الطلبات المقدمة من جميع المناطق الجغرافية، ولا سيما المناطق غير الممثلة والناقصة التمثيل في محكمة المنازعات. ويود المجلس أيضاً توجيه شكره للآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين، فرع لاهاي، على الدعم المقدم في الموقع وعلى إتاحة مرافقها للمجلس أثناء إجراء المقابلات مع المرشحين.

ثانيا - معلومات أساسية

٦ - حددت الجمعية العامة في الفقرة ٤٥ من قرارها ٢٥١/٦٥ الإجراء الواجب اتباعه لتحديد المرشحين المناسبين لعرض أسمائهم على الجمعية العامة. وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعلن عن الشواغر في المحكمة على نطاق واسع في المجالات المناسبة باللغتين الإنكليزية والفرنسية من أجل اجتذاب مجموعة من المرشحين الممتازين، بما يكفل التنوع اللغوي والجغرافي الملائم ويجسد نظاما قانونية مختلفة وتوازنا بين الجنسين، وأن يعمم المعلومات المتصلة بالشواغر في الوظائف القضائية على رؤساء القضاة والروابط المعنية، مثل الروابط المهنية للقضاة، قبل نشوء تلك الشواغر إذا أمكن.

٧ - وفي ١ شباط/فبراير ٢٠١٩، نُشر الإعلان الرسمي عن الوظائف الشاغرة على الموقع الشبكي لنظام العدل الداخلي في الأمم المتحدة باللغتين الإنكليزية والفرنسية. وتم التشجيع صراحة في الإعلان على تقديم الطلبات من النساء ومن المرشحين المنتمين لبلدان آسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأفريقيا. وفي إطار الجهود الرامية إلى رفع كل الحواجز خلال عملية تقديم الطلبات، ولا سيما بالنسبة لمقدمي الطلبات الذين لا يعملون باللغتين الإنكليزية أو الفرنسية أو لا يستخدمونها بشكل اعتيادي في التواصل، لم يشترط الإعلان تقديم عينة عن مهارتهم في الكتابة باللغة الإنكليزية أو الفرنسية مثلما كان الحال في عمليات الاختيار السابقة.

٨ - ونُشرت إعلانات عن الوظائف الشاغرة على موقع للتواصل المهني ومنبر لوسائل الإعلام وبوابة للمعلومات الإنسانية. وأحالت تلك الإعلانات القراء إلى الإعلان عن الوظائف الشاغرة المنشور على الموقع الشبكي لنظام العدل الداخلي.

٩ - وأُرفق الإعلان عن الوظائف الشاغرة بمذكرة شفوية وُجّهت إلى جميع البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة. ودُعيت البعثات في تلك المذكرة إلى توجيه اهتمام رعايا بلدانها المؤهلين، وكذلك كبير القضاة أو رئيس الجهاز القضائي في بلدانها، إلى الإعلان عن الشواغر. وفي إطار الجهود الموازية لذلك، أرسلت نسخ من المذكرة الشفوية ومن الإعلان عن الشواغر إلى أعضاء اللجنة السادسة (اللجنة القانونية) على سبيل المجاملة.

١٠ - وتم أيضا تعميم الإعلان عن الوظائف الشاغرة على نطاق واسع، وشمل ذلك أكثر من ٦٠٠ من رابطات القضاء والقضاة، ومنها الروابط الوطنية والدولية للقاضيات، ووزارات العدل، والمنظمات والمؤسسات الدولية، والمحاكم والهيئات القضائية الدولية.

١١ - وبغية إشهار الوظائف المعلن عنها، سجلت الأمانة العامة مقابلة بالفيديو مع قاض يعمل حاليا في محكمة المنازعات، وصف فيها تجربته المثمرة في العمل قاضيا لنصف الوقت في المحكمة. ونُشرت المقابلة على الموقع الشبكي لنظام العدل الداخلي، وعلى حسابات وسائط التواصل الاجتماعي التابعة للأمم المتحدة، وعلى الشبكة الداخلية للأمم المتحدة، وتم تعميمه على مراكز الأمم المتحدة للإعلام لتوسيع نطاق نشره.

١٢ - وحُدّد الموعد النهائي لتقديم الطلبات في بادئ الأمر في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩. وفي وقت لاحق، قرّر المجلس إرجاء ذلك الموعد إلى ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٩ بغية منح فرصة إضافية لتلقي الطلبات. وبناء على ذلك، عُدّل الإعلان عن الوظائف الشاغرة وأُبلغت البعثات الدائمة بإرجاء الموعد النهائي بواسطة مذكرة شفوية. ويرد نص الإعلان عن الوظائف الشاغرة في المرفق الأول لهذا التقرير.

١٣ - وأثمرت الجهود الواردة تفصيلها أعلاه ما مجموعه ٣٢٥ طلبا. وشكل ذلك زيادة كبيرة بالمقارنة مع عمليات الاختيار التي أجريت في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٨، حين ورد ١٨٢ طلبا في كل واحدة من هاتين السنتين. ووردت الطلبات البالغ عددها ٣٢٥ طلبا من ٦٥ بلدا ومن جميع المجموعات الإقليمية، وذلك على النحو التالي: ١٩٧ من الدول الأفريقية، و ٢٦ من دول آسيا والمحيط الهادئ، و ٢١ من دول أوروبا الشرقية، و ٥١ من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، و ٢٧ من دول أوروبا الغربية ودول أخرى (ولم تبين جنسية مقدم الطلب في ثلاثة طلبات). وقد وردت الطلبات من ١٧٩ رجلا و ١٤٦ امرأة.

١٤ - واستعرض المجلس كل طلب ورد في غضون الموعد المحدد. واستُبعدت من نظر المجلس الطلبات التي لا تستوفي شروط الأهلية المنصوص عليها في النظام الأساسي لمحكمة المنازعات.

١٥ - وبعد استعراض جميع الطلبات، دعا المجلس ٩٦ مرشحا إلى اجتياز امتحان كتابي، باللغة الإنكليزية أو الفرنسية، حسب اختيار كل مرشح، لتقييم الخبرة القانونية والقدرة على الصياغة والمهارة في الكتابة بإحدى اللغتين.

١٦ - وقبل ذلك، اتخذ المجلس أثناء دورته السنوية قراره بشأن التقييم الكتابي والمواد الأساسية ذات الصلة، واتفق على معيار موحد للتقييم ليطبقه على جميع المرشحين.

١٧ - وبغية تمكين المرشحين من الاستعداد للتقييم، أرسلت إليهم المواد الأساسية بالبريد الإلكتروني في ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٩، وهي تتألف من مقتطفات ملائمة من ميثاق الأمم المتحدة، والنظامين الإداري والأساسي للموظفين، والنظام الأساسي لمحكمة المنازعات، ونشرات الأمين العام، والاجتهاد القضائي لمحكمة الاستئناف. وأرسل التقييم الخطي بالبريد الإلكتروني في ٢٧ أو ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٩ حسب اختيار المرشح. وأعطى المرشحون خمسة ساعات ابتداءً من وقت فتح البريد الإلكتروني لاستكمال الامتحان وتقديم أجوبتهم. وأحيلت إلى المجلس جميع أوراق الامتحانات المستكملة لاستعراضها ومنحها درجات التقييم بعد قيام مكتب إقامة العدل بإزالة جميع عناصر تحديد الهوية منها، بحيث لا يعرف أعضاء المجلس اسم أي مرشح أو جنسيته أو نوع جنسه أو غير ذلك من معلوماته التعريفية.

١٨ - واستنادا إلى نتائج التقييم الكتابي، اختار المجلس ٢٣ من مقدمي الطلبات للمضي في تقييم مؤهلاتهم عن طريق إجراء المقابلات. ولكي يتم اختيار المرشحين لإجراء المقابلات معهم، كان عليهم أن يُظهروا في أجوبتهم على الامتحان الكتابي أنهم يتمتعون بما يلزم من مهارات الكتابة والقدرة على التحليل القانوني لتمكينهم من الخدمة كقضاة ممتازين في المحكمة. وبلغ مجموع عدد المرشحين الذين أجريت معهم مقابلات ٢٢ مرشحا، إذ انسحب أحد المرشحين من عملية التقييم.

١٩ - ووفقا لما جرى في عمليات الاختيار السابقة، التمس المجلس تأكيدات من نقابات المحامين الوطنية أو الرابطة القضائية المعنية بشأن نزاهة كل مرشح من المرشحين الذين أوصي بالنظر في طلباتهم. وتم أيضا طلب رسائل تزكية خطية فيما يخص كل مرشح.

٢٠ - وأجرى المجلس مقابلات مع المرشحين الناجحين في التقييم الكتابي في مباني الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، فرع لاهاي، في الفترة الممتدة بين ٣ و ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٩. وأجريت المقابلات باللغة الإنكليزية أو الفرنسية، حسب اختيار كل مرشح. واستنادا إلى نتائج استعراض الطلبات والتقييم الكتابي والمقابلات، اتخذ المجلس قراره بشأن قائمة المرشحين الموصى بهم، المبينة في الفقرة ٢٦ أدناه.

ثالثا - عملية الاختيار

ألف - الولايات الموكلولة من الجمعية العامة

٢١ - قررت الجمعية العامة، في الفقرة ٣٧ (ب) من القرار ٢٢٨/٦٢، أنه ينبغي للمجلس تقديم آرائه وتوصياته إلى الجمعية بشأن مرشحين أو ثلاثة مرشحين لكل منصب شاغر في المحكمتين، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتوزيع الجغرافي.

٢٢ - وقررت الجمعية العامة، في الفقرة ٥٧ من القرار ٢٥٣/٦٣، ألا يوصي المجلس بأكثر من مرشح واحد من أي دولة من الدول الأعضاء لمنصب قاض في محكمة المنازعات أو أكثر من مرشح واحد من أي دولة من الدول الأعضاء لمنصب قاض في محكمة الاستئناف. ولهذا السبب، حين وجد المجلس مرشحين مؤهلين ومناسبين ينتميان إلى أحد البلدان ومرشحين مؤهلين ومناسبين ينتميان إلى بلد آخر، لم يكن بوسع المجلس أن يوصي الجمعية إلا بمرشح مناسب واحد من كل واحد من البلدين.

باء - معايير الأهلية

٢٣ - يتضمّن النظام الأساسي لمحكمة المنازعات، الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ٢٥٣/٦٣ وعدّلته في قرارات لاحقة، معايير الأهلية لشغل المناصب القضائية.

٢٤ - وتنص المادة ٤ من النظام الأساسي، في مواضع ذات صلة بالأمر، على ما يلي:

٢ - تعيّن الجمعية العامة القضاة بناء على توصية مجلس العدل الداخلي وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٢٨/٦٢. ولا يجوز أن ينتمي قاضيان إلى جنسية واحدة. ويولى الاعتبار الواجب للتوزيع الجغرافي وللتوازن بين الجنسين.

٣ - لكي يكون الشخص مؤهلاً للتعيين قاضياً، لا بد له مما يلي:

(أ) أن يكون ذا خلق رفيع وغير متحيز؛

(ب) أن تكون لديه ١٠ سنوات على الأقل من الخبرة القضائية في مجال القانون الإداري أو ما يعادله في واحد أو أكثر من النظم القضائية الوطنية؛

(ج) أن يتقن الإنكليزية أو الفرنسية محادثة وكتابة.

٤ - يعيّن قضاة محكمة المنازعات لفترة واحدة مدتها سبع سنوات غير قابلة للتجديد. وكتدبير انتقالي، يعمل لمدة ثلاث سنوات اثنان من القضاة المعيّنين في البداية (قاض متفرغ وآخر يعمل لنصف الوقت)، يحدّدان عن طريق القرعة، ويجوز إعادة تعيينهما في محكمة المنازعات ذاتها لفترة إضافية مدتها سبع سنوات غير قابلة للتجديد. ولا يحق لأي قاض حالي أو سابق في محكمة الأمم المتحدة للاستئناف أن يعيّن في محكمة المنازعات.

رابعا - الخلاصة وأسماء المرشحين الموصى بهم

٢٥ - في ضوء الولايات المذكورة أعلاه، وبالنظر إلى معايير الأهلية ونتائج عملية الاختيار، بما في ذلك التقييم الكتابي والمقابلات، يوصي المجلس بمسبعة مرشحين، ترد أسمائهم في الفقرة ٢٦ أدناه، ملء

المناصب القضائية الأربعة في محكمة المنازعات. ولا يحمل أي من المرشحين الموصى بهم نفس جنسية أي قاض يعمل حالياً في المحكمة.

٢٦ - ويرى المجلس أن المرشحين التالية أسماءهم مؤهلون للمناصب الشاغرة ويناسبونها، لذا يزيكهم للتعين في مناصب قضائية لنصف الوقت في محكمة المنازعات: فرانسيس بيل (بربادوس)، وإليانور دونالدسون - هانيويل (ترينيداد وتوباغو)، وهانريش غلاسسر (ألمانيا)، وأولي يان فان ليوين (هولندا)، وريتشل سيكويزي (ملاوي)، وكريستيان سوزا دي كاسترو توليدو (البرازيل)، ومارغريت تيبوليا (أوغندا).

٢٧ - وترد السير الذاتية للمرشحين الموصى بهم في المرفق الثاني لهذا التقرير^(١).

٢٨ - وعملاً بالفقرة ٣٩ من القرار ٢٧٦/٧٣، الذي دعت الجمعية العامة المجلس فيها إلى تقديم معلومات أكثر تفصيلاً بشأن الشواغر القضائية غير المتوقعة، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بنطاق قائمة رسمية للمرشحين، إلى الجمعية، فإن المجلس سيحفظ قائمة للمرشحين الموصى بهم الذين لم يقع عليهم اختيار الجمعية. وستمكن هذه القائمة المجلس من التوصية بالمرشحين المؤهلين والمناسبين بسرعة في حالة ظهور شاغر قضائي غير متوقع قبل انقضاء فترة من فترات الولاية. ومن شأن هذا التدبير أن يعزز كفاءة عملية تعيين القضاة في المستقبل عن طريق خفض التكاليف والفترة الزمنية اللازمة لعمليات التوظيف التي يُشرع فيها من البداية. وستكون هذه القائمة مقيدة زمنياً بفترة ولاية أعضاء المجلس الحالي، التي تنتهي في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠.

(توقيع) إيفون موكغورو

(توقيع) كارمن أرتيغاس

(توقيع) صامويل استرايشر

(توقيع) فرانك إيبيرت

(توقيع) جمشيد غازيف

(١) أعدت السير الذاتية استناداً إلى المعلومات التي قدمها المرشحون في استمارات الطلبات الخاصة بكل منهم. وقام كل مرشح، بناء على دعوة المجلس، بالتأكد من دقة سيرته الذاتية.

المرفق الأول

الإعلان الرسمي عن الوظائف الشاغرة

الأمم المتحدة

قضاة نظام العدل الداخلي في الأمم المتحدة

تسعى الأمم المتحدة إلى تعيين قضاة للعمل ضمن نظامها الداخلي لإقامة العدل ومعالجة المنازعات المتصلة بالعمل.

ويضم نظام العدل الداخلي محكمة ابتدائية للمنازعات تابعة للأمم المتحدة (محكمة الأمم المتحدة للمنازعات)، ومحكمة للاستئناف تابعة للأمم المتحدة (محكمة الأمم المتحدة للاستئناف).

ومحكمة الأمم المتحدة للمنازعات لها مقار في نيويورك ونيروبي وجنيف، وهي تتألف من ثلاثة قضاة متفرغين وستة قضاة يعملون لنصف الوقت. ويشغل القضاة المتفرغون والقضاة العاملون لنصف الوقت مناصبهم لفترة ولاية غير قابلة للتجديد مدتها سبع سنوات.

وتتألف محكمة الأمم المتحدة للاستئناف من سبعة قضاة، يشغلون مناصبهم أيضا لفترة محددة غير قابلة للتجديد مدتها سبع سنوات ومقرها في نيويورك.

وتضطلع الأمم المتحدة حاليا بعملية الاختيار لملء أربعة مناصب لقضاة يعملون لنصف الوقت في محكمة الأمم المتحدة للمنازعات.

ويقوم القضاة العاملون لنصف الوقت بالخدمة لمدة تصل إلى ستة أشهر في السنة التقويمية في نيويورك أو جنيف أو نيروبي. ولا يجوز تكليف القضاة الذين يعملون لنصف الوقت بالعمل في سنة معينة أو يجوز تكليفهم بالعمل لفترة تراكمية تقل عن ستة أشهر في السنة إذا لم يكن تكليفهم مبررا بحجم القضايا المعروضة على محكمة المنازعات. ويتخذ رئيس محكمة المنازعات القرار بشأن تكليف القاضي العامل لنصف الوقت بالخدمة وبشأن مكانها، بما في ذلك ما إذا كانت تجوز الاستفادة من العمل عن بعد في المهام المكلف بها.

المؤهلات الإلزامية لقضاة محكمة الأمم المتحدة للمنازعات

١ - ينبغي لكل من يتقدم لشغل منصب قاضٍ في محكمة الأمم المتحدة للمنازعات أن يكون على خلق رفيع وغير متحيز.

٢ - ولا بد أن تتوفر لدى المرشح خبرة قضائية لا تقل عن ١٠ سنوات (أي خبرة كقاضٍ أو ما يعادلها) في مجال القانون الإداري أو ما يعادله (مثل قانون العمل، والقانون المنطبق على موظفي الخدمة المدنية، والدعوى المدنية) في واحد أو أكثر من النظم القضائية الوطنية.

٣ - والإنكليزية والفرنسية هما لغتا العمل في الأمم المتحدة. ويجب على جميع المرشحين إتقان الفرنسية أو الإنكليزية، شفويا وكتابيا، من أجل تسيير الإجراءات القضائية وصياغة مشاريع القرارات أو الأوامر القضائية بإحدى اللغتين.

ولا يحق لأي قاض حالي أو سابق في محكمة الاستئناف أن يعمل في محكمة المنازعات.

تقديم الطلبات

يدعى المرشحون المهتمون إلى تقديم طلباتهم بإتمام الاستمارة المقررة إما بالإنكليزية أو الفرنسية. ويمكن الحصول على الاستمارة من الموقع <https://www.un.org/ar/internaljustice/overview/judicial-vacancies.shtml> (بالإنكليزية) والموقع <https://www.un.org/ar/internaljustice/overview/judicial-vacancies.shtml> (بالفرنسية).

ويجب إرسال الاستمارة المستكملة بالبريد الإلكتروني إلى العنوان application@un.org بحلول الساعة ١١:٥٩ (بالتوقيت الصيفي لشرق الولايات المتحدة) يوم ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٩.

ولن يتم النظر في طلبات المرشحين الذين لا يستوفون المؤهلات الإلزامية المبينة أعلاه أو الذين لا يملؤون الطلب المخصص لذلك. ولا بد من ملء الطلب إلكترونياً (لن تقبل الطلبات المكتوبة بخط اليد).

وسيخضع المرشحون الذين يحتمل اختيارهم لعمليات التحقق من الجهات التي تركيهم للتأكد من المعلومات المدرجة في الطلبات، وسيتلقون الدعوة إلى تقييم كتابي أو شكل آخر من أشكال التقييم، وسيقوم باستجوابهم مجلس العدل الداخلي، وهو هيئة أنشأتها الجمعية العامة.

والأمم المتحدة هي بيئة عمل شاملة للجميع، وهي تشجع جميع المرشحين المؤهلين على تقديم طلباتهم، بغض النظر عن نوع الجنس أو الجنسية أو الإعاقة أو الميل الجنسي أو الخلفية الثقافية والدينية والعرقية.

وُشِّعَ بقوة الطلبات المقدمة من النساء.

وُتِلِّمَسَ الطلبات على أساس جغرافي واسع، ويشجع المرشحون المنتمون لبلدان آسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية والكاريبي وأفريقيا بقوة على تقديم الطلبات.

ويمكن الاطلاع على قائمة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي تنتمي لهذه المجموعات الإقليمية على الموقع <http://www.un.org/depts/DGACM/RegionalGroups.shtml> (بالإنكليزية) والموقع <http://www.un.org/fr/hq/dgacm/regionalgroups/> (بالفرنسية).

مجموعة عناصر الأجر ومعلومات إضافية:

عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٥٣/٦٣، يتقاضى قضاة محكمة الأمم المتحدة للمنازعات أجوراً تعادل أجور الرتبة مد-٢ في الدرجة الرابعة بحسب جدول مرتبات الأمم المتحدة لموظفي الفئة الفنية والفئات العليا. ولأغراض إرشادية، يبلغ صافي المرتب الشهري لموظف برتبة مد-٢ في الدرجة الرابعة، بما يشمل تسوية مقر العمل، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، ما قدره ٩٤٥,٤٢ دولار (في نيويورك)، و ٨٠,٥٠ دولار (في جنيف)، و ١٣٠,٧٣٤ دولار (في نيروبي). وقد تشمل المزايا واستحقاقات العمل الأخرى لقضاة محكمة المنازعات الإجازة السنوية، وبدلات الإعالة، والتأمين الطبي وتأمين علاج الأسنان، وإعانة الإيجار، ومنحة التعليم للأطفال، وإجازة زيارة الوطن، والإجازة

المرضية المدفوعة الأجر، وإجازة الأمومة أو الأبوة وإجازة التبنى. وتُدفع أجور القضاة العاملين لنصف الوقت عن كل شهر من أشهر تكليفهم بالعمل (إن وجدت) خلال السنة التقويمية. ويجوز أن تتم تغطية تكاليف النقل وبدلات الإقامة اليومية إذا كان التكليف يتطلب السفر.

وترد مؤهلات القضاة وفترات ولايتهم والمواد التي تحكم سير عمل محكمة الأمم المتحدة للمنازعات في النظام الأساسي للمحكمة، المتاح على الموقع <https://www.un.org/ar/internaljustice> (بالإنكليزية) والموقع <https://www.un.org/ar/internaljustice> (بالفرنسية).

وعلى القضاة الالتزام بمدونة قواعد السلوك التي اعتمدها الجمعية العامة، وهي متاحة على الموقع <https://www.un.org/ar/internaljustice/undt/conduct.shtml> (بالإنكليزية) والموقع <https://www.un.org/ar/internaljustice/undt/conduct.shtml> (بالفرنسية).

ويجوز للقضاة العاملين لنصف الوقت أن يمارسوا القانون أو أن يعملوا بصفات أخرى في الولايات القضائية الوطنية أو الدولية الأخرى حين لا يكونون مكلفين بمهام لدى محكمة المنازعات، وفقا لأحكام مدونة قواعد السلوك.

ولا يحق لأي قاض في محكمة الأمم المتحدة للمنازعات أن يعيّن في أي منصب آخر ضمن الأمم المتحدة قبل مرور خمس سنوات على انتهاء فترة ولايته، إلا إذا عُيّن في منصب قضائي آخر.

وتعين الجمعية العامة القضاة من قائمة تضم اثنين أو ثلاثة من المرشحين الذين يوصي بهم مجلس العدل الداخلي لكل منصب شاغر.

ونظرا لحجم الطلبات المتوقعة، لن يستطيع مجلس العدل الداخلي أن يجيب على أي استفسارات بشأن عملية الاختيار. ولن يتم الاتصال مرة أخرى إلا بالمرشحين الذين بمضون قدما في عملية الاختيار.

ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات عن نظام إقامة العدل على الموقع <https://www.un.org/ar/internaljustice/> (بالإنكليزية) أو الموقع <https://www.un.org/ar/internaljustice/> (بالفرنسية). ويشجع المرشحون على الاطلاع على الاجتهادات القضائية لمحكمة المنازعات، وهي متاحة على الموقع الشبكي.

المرفق الثاني

السير الذاتية للمرشحين الموصى بهم لشغل المناصب الأربع الشاغرة لقضاة يعملون لنصف الوقت في محكمة الأمم المتحدة للمنازعات*

فرانسيس بيل (بربادوس)

تاريخ الميلاد	٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥
المنصب الحالي	قاضٍ في المحكمة العليا
المؤهلات العلمية	
٢٠٠٢	ماجستير في العلوم في تحليل وتسوية النزاعات، جامعة نونا ساوث إيسترن
١٩٨٤	بكالوريوس في القانون، جامعة جزر الهند الغربية
١٩٧٩	إجازة في الآداب والتاريخ والعلوم الاجتماعية، جامعة جزر الهند الغربية
الخبرة المهنية	
٢٠١٠ - حتى الآن	رئيس لجنة الوساطة بالمحكمة، المحكمة العليا في سانت لوسيا
٢٠٠٣ - حتى الآن	قاضٍ بالمحكمة العليا، المحكمة العليا لشرق الكاريبي
٢٠١٥ - حتى الآن (غير متفرغ)	قاضٍ بالمحكمة العليا بالنيابة، محكمة جزر كايمان الكبرى
١٩٩٨-٢٠٠٣	شريك معني بالدعاوى القضائية، مؤسسة Hewlett Beck & Arad
١٩٩٧-١٩٩٨	مدير الادعاء العام، حكومة اتحاد سانت كريستوفر ونيفيس
١٩٨٠-١٩٨٤ (غير متفرغ)	مُحاضر مساعد غير متفرغ، جامعة جزر الهند الغربية
١٩٧٩-١٩٨١	موظف بحوث، نقابة عمال بربادوس
المنشورات	
	”Opportunities under the CPR 2000“، منتدى القضاة عبر الإنترنت)، المحكمة العليا لشرق الكاريبي، ٢٠٠٨
	”Getting Started with Court Connected Mediation“، معهد الكومنولث للتعليم القضائي (CJIE) تقرير المعهد، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
	”Why Mediation Works“ تقرير معهد الكومنولث للتعليم القضائي، صيف ٢٠٠٩
	”Do you know your court’s culture?“ صيف ٢٠١١، تقرير معهد الكومنولث للتعليم القضائي
	The Use of Admissions and Agreed Facts in Criminal Cases, The Brief, Volume 5, September 2018, Publication of the Bar Association of Saint Lucia

* تصدر السير الذاتية دون تحرير رسمي.

الرباطات

الرابطة الكاريبية للموظفين القضائيين
زميل أقدم، مؤسسة واينشتاين الدولية (زمالة الوسطاء الدوليين،
زميل دولي، ٢٠١٤-٢٠١٨، زميل أقدم، مؤسسة واينشتاين
جامس الدولية، ٢٠١٨ - حتى الآن)
زميل في معهد الكومنولث للتعليم القضائي (٢٠٠٨ - حتى الآن)
الإنكليزية (اللغة الأم)

اللغات

إليانور دونالدسون - هانيويل (ترينيداد وتوباغو)

تاريخ الميلاد	٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٦٦
المنصب الحالي	مستشارة بمحكمة العدل العليا، الجهاز القضائي في ترينيداد وتوباغو
المؤهلات العلمية	
٢٠١٠	ماجستير تنفيذي في إدارة الأعمال (بامتياز)، جامعة جزر الهند الغربية، كلية آرثر لوك جاك العالمية لإدارة الأعمال
١٩٨٩	شهادة التعليم القانوني، كلية هيو وودينغ للحقوق
١٩٨٧	بكالوريوس في القانون، جامعة جزر الهند الغربية
الخبرة المهنية	
٢٠١٥ - حتى الآن	مستشارة بمحكمة العدل العليا، ترينيداد وتوباغو
٢٠١٥-٢٠١٤	محامية ممارسة مستقلة
٢٠١٤-٢٠١٠	مدعية عامة
٢٠١٠-٢٠٠٦	رئيسة شعبة الخدمات الأساسية في محكمة القطاع الصناعي في ترينيداد وتوباغو
٢٠٠٦-٢٠٠٣	عضوة في شعبة الخدمات العامة، محكمة القطاع الصناعي في ترينيداد وتوباغو
٢٠٠٣	موظفة للشؤون القانونية، وزارة المالية، ترينيداد وتوباغو، الأمانة المعنية بسحب الاستثمارات
٢٠٠٣-١٩٩٩	قاضية مقيمة، المحكمة الجنائية، منطقة كينغستون للأعمال التجارية، جامايكا
١٩٩٩-١٩٩٥	مديرة الخدمات القانونية وشؤون الإنفاذ، لجنة الأوراق المالية في جامايكا (لجنة الخدمات المالية حالياً)
١٩٩٥	محامية ممارسة مستقلة، مؤسسة Pollard, Lee-Clarke and Co.
١٩٩٥ (غير متفرغة)	محاضرة مساعدة في قانون الأعمال التجارية، كلية الآداب والعلوم والتكنولوجيا (UTECH حالياً)
١٩٩٥-١٩٩٣	موظفة للشؤون القانونية، لجنة التجارة العادلة في جامايكا
١٩٩٣-١٩٩٠	محامية متدربة، مؤسسة كلينتون وهارت وشركاؤهما، جامايكا
المنشورات	
٢٠١٠	جامعة جزر الهند الغربية، كلية آرثر لوك جاك العالمية لإدارة الأعمال، رسالة التدريب العملي بعنوان <i>The Industrial Court of Trinidad and Tobago—Promoting Good Industrial Relations by the Communication of Industrial Relations Practices in the context of Contemporary HR Management – A Social Marketing Intervention</i>
أيار/مايو ٢٠١٥	<i>Sailor Dance, John Stanley Donaldson - The Story</i> , Plain Vision Publishing

الرابطة الكاريبية للموظفين القضائيين (عضوة)	الرباطات
الرابطة الكاريبية للقاضيات (عضوة)	
رابطة قاضيات ترينيداد وتوباغو (عضوة)	
رابطة ترينيداد وتوباغو لمحو أمية الكبار (عضوة)	
الإنكليزية (اللغة الأم)	اللغات

هاينريش غلاس (ألمانيا)

٢٣ آب/أغسطس ١٩٦٤	تاريخ الميلاد
قاض بمحكمة الاستئناف	المنصب الحالي
	المؤهلات العلمية
دكتوراه في القانون، جامعة لودفيغ - ماكسيميليان، ميونيخ، ألمانيا (كلية الحقوق)	١٩٩٥
الامتحان الحكومي الثاني في الدراسات القانونية، بافاريا، ألمانيا	١٩٩٣
ماجستير في فقه القانون المقارن، جامعة أوسن، تكساس، الولايات المتحدة الأمريكية (كلية الحقوق)	١٩٩١
الامتحان الحكومي الأول في الدراسات القانونية، جامعة لودفيغ - ماكسيميليان، ميونيخ، ألمانيا (كلية الحقوق)	١٩٨٩
جامعة روبريخت كارلس، هايدلبرغ، ألمانيا (كلية الحقوق) (دون الحصول على شهادة)	١٩٨٦
	الخبرة المهنية
عضو المجلس القضائي، محكمة الاستئناف، برلين	٢٠١٢ - حتى الآن (غير متفرغ)
قاض بمحكمة القضايا المهنية والتأديبية للمحامين، برلين	٢٠٠٨ - حتى الآن (غير متفرغ)
قاض بمحكمة الاستئناف (قضايا المشتريات العمومية)، برلين	٢٠٠٧ - حتى الآن (غير متفرغ)
قاض بمحكمة الاستئناف (القضايا المدنية)، برلين	٢٠٠٧ - حتى الآن (غير متفرغ)
قاض بمحكمة الاستئناف (قضايا الاحتكار والاتحادات الاحتكارية)، برلين	٢٠١٠-٢٠٠٧ (غير متفرغ)
قاض منتدب/كبير موظفي الخدمة المدنية، ووزارة الدولة لشؤون العدل، برلين (تشريعات القانون المدني)	٢٠٠٧-٢٠٠٣
مُحاضر المتخرجين من كلية الحقوق قبل اجتيازهم الامتحان الحكومي الثاني في الدراسات القانونية، محكمة الاستئناف، برلين (قانون الإجراءات المدنية والقانون المدني)	١٩٩٧ - حتى الآن (غير متفرغ)
مُحاضر مساعد في جامعة برلين الحرة (كلية الحقوق) (قانون الإجراءات المدنية وقانون الإفلاس)	١٩٩٧-٢٠٠٠ (غير متفرغ)
قاض في المحكمة الإقليمية (تخصص ست سنوات في القضايا المدنية وسنة واحدة في القضايا الجنائية)، برلين	١٩٩٦-٢٠٠٣
قاض بمحكمة المطالبات الصغرى في المقاطعة المركزية في برلين	١٩٩٤-١٩٩٥

- ١٩٩٤ محام متدرب، مكتب Droste للمحاماة (Hogan Lovells International LLP حالياً)، فرع فرانكفورت، ألمانيا (القانون المدني)
- ١٩٩٣-١٩٩٢ شريك أجنبي/محام متدرب، مكتب Haynes & Boone LLP للمحاماة، فرع أوستن، تكساس، الولايات المتحدة الأمريكية (القانون المدني والإداري)
- المنشورات "Bank Interest Rates After Foreclosure" نُشر في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩، مجلة *International Financial Law Review*، الصفحة ٤٢، تأليف مشترك، ISSN 0262-6969 (بالإنكليزية)
- "West German Private Company Law"، فصل من "Guide to World Equity Markets 1990" نُشر في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠، Prentice-Hall, New Jersey, USA, ISBN-10: 1855640414 (بالإنكليزية)
- Der Gesamtschulderausgleich zwischen deliktisch haftenden Schuldner. Eine Untersuchung nach U.S.- (Contribution and amerikanischem und deutschem Recht indemnity. An analysis under US American and German law)* ٢٨٠ صفحة، نشر في ١٩٩٥، Verlag V. Florentz GmbH, Munich, Germany, ISBN: 3-89481-145-5 (بالألمانية)
- Die durch Grundschuld gesicherte Gesellschaftsforderung (A company's claim und der Konkurs der Gesellschaft secured by land charge and the bankruptcy of the Betriebs-company)* نُشر في ١٩٩٦ في مجلة القانون الألماني "Berater" الصفحة ١٢٢٩، ISSN 0340-7918 (بالألمانية)
- Besonderheiten einzelner nationaler Kaufrechte: England und Wales, Frankreich, Spanien und Italien (Specialities of certain national laws on sales of goods: England and Wales, France, Spain and Italy)* ٥٧ صفحة، كجزء من *Handbuch der europaeischen Rechts-und Wirtschaftspraxis (Manual of European Law and Economics)* الصفحات ٢٦٥-٣٢١، نشر في ١٩٩٦، Verlag für die Rechts-undAnwaltspraxis، هرنه/برلين، ألمانيا، ISBN: 3-927935-53-0 (بالألمانية)

الرباطات

الرابطة الألمانية للقضاة (عضو)
نقابة محامي ولاية نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية (عضو
غير نشط)

اللغات

الألمانية (اللغة الأم)، والإنكليزية (بطلاقة)، والإسبانية (بثقة)
والفرنسية (بثقة)

أولي يان فان ليوين (هولندا)

تاريخ الميلاد

١ أيار/مايو ١٩٦٠

المنصب الحالي

كبير القضاة (نائب الرئيس)، محكمة مقاطعة أمستردام،
دائرة القانون المدني

المؤهلات العلمية

١٩٨٤

ماجستير في القانون، جامعة أوتريخت، هولندا

الخبرة المهنية

٢٠٠٦ - حتى الآن

كبير القضاة (نائب الرئيس)، محكمة مقاطعة أمستردام،
دائرة القانون المدني ومحكمة الكانتون (أي الإدارة التي تتناول حصرا
قضايا من قبيل منازعات العمالة ومنازعات قانون العمل)

٢٠١٠ - حتى الآن (غير متفرغ)

رئيس (منذ عام ٢٠١٥، عضو قضائي من ٢٠١٠ إلى ٢٠١٥)
المحكمة التأديبية لكتاب العدل

٢٠١٣ - حتى الآن (غير متفرغ)

عضو الدائرة الكبرى لشؤون التنحي، محكمة مقاطعة أمستردام

٢٠١٥ - حتى الآن (غير متفرغ)

عضو رئيسي في الفريق المعني بمشروع تحسين حوكمة وكفاءة السلطة
القضائية في البوسنة والهرسك، محكمة مقاطعة أمستردام، بالتعاون
مع المجالس القضائية لكل من هولندا والنرويج والبوسنة والهرسك

٢٠٠٠-٢٠٠٦

محام ومحامي الدعاوى والمرافعات، مكتب لوينس أند لوف للمحاماة
والمشورة الضريبية وكتابة العدل

١٩٩٦-٢٠٠٠

مستشار قانوني، شركة برايس ووتر هاوس كوبرز

١٩٩٦-١٩٩١

محام ومحامي الدعاوى والمرافعات وشريك، مكتب Van Mens &
Wisselink (Taxand Netherlands حاليا)

١٩٨٦-١٩٩٠

محام ومحامي الدعاوى والمرافعات، مكتب Stibbe للمحاماة

١٩٨٥-١٩٨٦

رئيس قلم المحكمة العسكرية ومساعدتها القانوني، وزارة الدفاع
الهولندية

الروابط

رابطة هولندا للقضاء (عضو)

اللغات

الهولندية (لغة الأم)، والإنكليزية (بطلاقة)، والفرنسية (بثقة)،
والألمانية (بطلاقة) والإيطالية (بثقة)، والإسبانية (معرفة ابتدائية)

ريتشل سيكويزي (ملاوي)

٩ شباط/فبراير ١٩٧٠	تاريخ الميلاد
قاضية في المحكمة العليا	المنصب الحالي
	المؤهلات العلمية
ماجستير في القانون، جامعة إنديانا، بلومنتن	٢٠٠١
بكالوريوس في القانون (مع مرتبة الشرف)، جامعة ملاوي	١٩٩٧
	الخبرة المهنية
قاضية في المحكمة العليا	٢٠١٢ - حتى الآن
رئيسة محكمة ملاوي للعلاقات الصناعية	٢٠١٢-٢٠٠٤
نائبة رئيس محكمة ملاوي للعلاقات الصناعية	٢٠٠٤-٢٠٠٢
مساعدة رئيس قلم المحكمة العليا للاستئناف والمحكمة العليا في ملاوي	٢٠٠٢-٢٠٠١
قاضية مقيمة	٢٠٠١-١٩٩٨
Labour Law and Industrial Relations, International :٢٠١٤ Encyclopaedia of Laws Series (Kluwer Law International) هولندا	المنشورات
Labour Law in Malawi, LexisNexis :٢٠١٤ (ديران، جنوب أفريقيا)	
HIV and AIDS in the World of Work: Legal Instruments for :٢٠٠٩ Judicial Use (ed.), (Assemblies of God Press, Limbe) ملاوي	
Sources and Institutions of Labour Law in Malawi (ed.) :٢٠٠٨ (Montfort Press, Limbe) ملاوي	
Access to Labour Justice (Ed.), (LexisNexis) :٢٠٠٧ ديران	
Unfair Labour Practices in Malawi: A Guide to Relevant :٢٠٠٧ Cases and Materials (LexisNexis) ديران	
Protection and Promotion of Labour Rights; A Judges' :٢٠٠٦ Perspective (Montfort Press, Limbe)	
Industrial Relations Court; Creating a more conducive legal :٢٠٠٥ framework for the Industrial Relations Court (Montfort Press)	

الرباطات

رابطة ملاوي للقضاة وأعضاء الهيئات القضائية (MAJAM)، عضو اللجنة التنفيذية (أمانة الصندوق)

رابطة قاضيات ملاوي (WOJAM) عضو اللجنة التنفيذية (مديرة معنية بتعبئة الموارد)

رابطة ملاوي لأعضاء الهيئات القضائية (AMA) (مؤيدة وطنية)

رابطة الكومنولث للقضاة وأعضاء الهيئات القضائية (CMJA) (عضوة)

الرابطة الدولية للقاضيات (IAWJ)

اللغات

الإنكليزية (اللغة الأم)، تشيتشيوا (بطلاقة)، تشيتومبوكا (بطلاقة)

كريستيان سوزا دي كاسترو توليدو (البرازيل)

تاريخ الميلاد	٥ آذار/مارس ١٩٧٣
المنصب الحالي	قاضية متخصصة في قضايا العمالة بالمحكمة الإقليمية للعمل
المؤهلات العلمية	ماجستير في القانون، كلية القانون بجامعة سيراكيزو
٢٠١٨	التخصص في اقتصاد العمل للقضاة والموظفين الحكوميين، جامعة كامبيناس الحكومية
٢٠٠٦	ماجستير في القانون، الجامعة الكاثوليكية البابوية في ساو باولو
٢٠٠٥	بكالوريوس في القانون، الجامعة الكاثوليكية البابوية في كامبيناس
١٩٩٥	الخبرة المهنية
٢٠١٠ - حتى الآن	قاضية متخصصة في قضايا العمالة بالمحكمة الإقليمية للعمل في المنطقة الخامسة عشرة
٢٠١٠-١٩٩٨	قاضية متخصصة في قضايا العمالة بالمحكمة الإقليمية للعمل في المنطقة الثالثة
١٩٩٨-١٩٩٣	كاتبة قضائية بالمحكمة الإقليمية للعمل في المنطقة الخامسة عشرة

المنشورات

Is Expanding Right to Work a Solution to the Current European Refugee Crisis? (http://portal.trt15.jus.br/web/biblioteca/teses-e-dissertacoes/-/asset_publisher/wEADP4koI0bt/document/id/6848279).

Applied? (مقالة نشرت باللغة البرتغالية تحت عنوان "No Direito Estadunidense, prevalece a Regra Padrão de que o Contrato de Trabalho Pode ser Rescindido pela Vontade de uma das Partes, Sem Aviso, Sem Causa e Sem Indenização" في مجلة "Revista do Tribunal Regional do Trabalho da 15ª Região nº 53" كامبيناس - ٢٠١٨، الصفحات ١٨٧-١٩٤؛ متاحة أيضا على الموقع <http://portal.trt15.jus.br/web/biblioteca/revista-do-tribunal>).

Enforced Execution of Money Against the Public Employer (كتاب نشر باللغة البرتغالية تحت عنوان "Execução Forçada Contra a Fazenda Pública"، ساو باولو، ٢٠٠٦).

Suggestions for Enforcing Judgment Against the Employer (مقالة نشرت باللغة البرتغالية تحت عنوان "Sugestões para a Efetivação da Penhora" في مجلة "Revista do Tribunal Regional do Trabalho da 3ª Região nº 70" بيلو هوريزونتي، ٢٠٠٥، الصفحات ٧٩-٩١؛ متاحة أيضا على الموقع (https://www.trt3.jus.br/escola/institucional/revista/paginas_rev/rev_70_1.htm)).

AMATRAXV - رابطة قضاة شؤون العمالة في المنطقة الإقليمية الخامسة
عشرة (عضوة)

الرباطات

ANAMATRA - الرابطة الوطنية لقضاة العدالة العمالية (عضوة)

البرتغالية (اللغة الأم)، والإنكليزية (بطاقة)، والفرنسية (بثقة)

اللغات

مارغريت تيبوليا (أوغندا)

١٤ آب/أغسطس ١٩٦٦	تاريخ الميلاد
قاضية في المحكمة العليا	المنصب الحالي
	المؤهلات العلمية
ماجستير في إدارة الأعمال، معهد الإدارة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي (ESAMI)	٢٠١٢
ماجستير في القانون (القانون والتنمية)، كلية الدراسات الشرقية والأفريقية	١٩٩٨
دبلوم في الممارسة القانونية، مركز التطوير القانوني	١٩٩١
بكالوريوس في الحقوق، جامعة ماكيري	١٩٩٠
	الخبرة المهنية
قاضية في المحكمة العليا	٢٠١٣ - حتى الآن
نائبة رئيس قلم المحكمة للشعبتين التجارية والجنائية بالمحكمة العليا	٢٠١٣-٢٠٠٩
رئيسة الهيئة القضائية بمحاكم كبار القضاة في إيغانغا وماساكا وامبارارا وبوغندا رود	٢٠٠٨-٢٠٠٠
قاضية الدرجة الأولى بمحاكم كبار القضاة في بوغندا رود ومينغو	١٩٩٩-١٩٩٢
محامية متدربة	١٩٩٣-١٩٩٢
The guide book on domestic violence in Uganda, NAWJ (U)	المنشورات
رابطة الكومنولث للقضاة وأعضاء الهيئات القضائية (CMJA) (عضوة)	الروابط
الرابطة الدولية للقاضيات (IAWJ) (عضوة)	
رابطة شرق أفريقيا للقضاة وأعضاء الهيئات القضائية (EAMJA) (عضوة)	
الرابطة الدولية للمحاميات (FIDA) (فرع أوغندا) (عضوة)	
الرابطة الدولية للقاضيات (IAWJ) (فرع أوغندا) (عضوة)	
رابطة الموظفين القضائيين الأوغنديين (UJOA) (عضوة)	
لوسوغا (اللغة الأم)، الإنكليزية (بطاقة)	اللغات